e of Kuwait

دولة الكويت
مجلس الأمة

اقتراح بقانون

في شأن اتفاقية بين دولة الكويت وجمهورية كازاخستان للتشجيع والحماية المتبادلة للاستثمارات

المتبنى من السيد العضو / أحمد عبدالعزيز السعدون وفقا للمادة (١٠٩) من اللائحة الداخلية لمجلس الامة

وأصله

مشروع القانون الخاص بالموافقة على اتفاقية بين دولة الكويت وجمهورية كازاخستان للتشجيع والحماية المتبادلة للاستثمارات والسابق تقديمه الى المجلس بالمرسوم رقم (٢٩) لسنة ١٩٩٩م .

وذلك بناء على ما انتهى اليه المجلس بجلسته المنعقدة ١٩٩٩/٧/٢٧م .

بسم الله الرحمن الرحيم

مشروع قانون رقم لسنة ١٩٩٧

بالموافقة على اتفاقية بين دولة الكويت

وجمهورية [illegible]

- بعد الاطلاع على الدستور ،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه و

مادة أولى

ووفق على اتفاقية بين دولة الكويت وجمهورية كازاخستان
المتبادلة للاستثمارات الموقعة فى الكويت بتاريخ ٢٧ من ربيع الآ
٣١ من أغسطس سنة ١٩٩٧ والمرافقة نصوصها لهذا القانون .

مادة ثانية

على الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ويعمل ب
فى الجريدة الرسمية .

أمير الكويت

جابر الأحمد الصب

صدر بقصر بيان فى ،

الموافـــــق ،

ع/١

بسم الله الرحمن الرحيم

مذكرة ايضاحية ..

لمشروع القانون بالموافقة على [illegible]

رغبة فى خلق الظروف الملائمة لتنمية التعاون الاقتصادى وانسياب رؤوس الأموال بين دولة الكويت وجمهورية كازاخستان وعلى وجه الخصوص الاستثمارات التى يقوم بها المستثمرون فى إحدى الدولتين المتعاقدتين فى اقليم الدولة المتعاقدة الأخرى وادراكاً منهما بأن التشجيع والحماية المتبادلة لمثل هذه الاستثمارات سيكون حافزاً لتنشيط المبادلة التجارية ولزيادة الرخاء فى كلتا الدولتين ، فقد تم فى الكويت فى ٣١ أغسطس ١٩٩٧ التوقيع على اتفاقية للتشجيع والحماية المتبادلة للاستثمارات بينهما .

وقد تضمنت المادة الأولى من الاتفاقية تعريفاً للمصطلحات الهامة التى وردت فيها ،، ونصت المادة الثانية على قبول وتشجيع الاستثمارات وفقاً لتشريع كل دولة وبينت سبل ووسائل منح التسهيلات المناسبة والحوافز الكفيلة بتشجيعها .

وقد نصت المادة الثالثة على وسائل حماية الاستثمارات وعلى الأخص عدم خضوعها للحجز أو الحراسة أو المصادرة أو أية اجراءات مماثلة الا وفقاً للقانون المطبق وما يتفق مع مبادئ القانون الدولى .

وقد الزمت المادة الرابعة من الاتفاقية الدولة المضيفة بمنح استثمارات الدولة الأخرى معاملة الدولة الأكثر رعاية أو المعاملة الوطنية أيهما أفضل للمستثمرين واستثنت من انطباق أحكام معاملة الدولة الأكثر رعاية أو المعاملة الوطنية المزايا الناجمة عن أى اتحاد جمركى أو اتحاد اقتصادى أو منطقة تجارة حرة أو اتحاد نقدى أو أى شكل أخر لترتيب اقتصادى اقليمى أو أى اتفاق دولى أخر مماثل قد تكون أى من الدولتين المتعاقدتين طرفاً فيها ، وكذلك أية اتفاقية دولية أو اقليمية أو أى ترتيب أخر مماثل أو تشريع محلى يتعلق كلياً أو بصفة رئيسية بالضريبة .

وقد بينت المادة الخامسة التعويض الذى ينبغى دفعه للمستثمرين فى حالة تعرض استثماراتهم لخسائر أو أضرار بسبب المخاطر غير التجارية كالحروب والنزاعات المسلحة الأخرى أو حالة طوارئ وطنية أو ثورة أو اضطرابات أو أعمال شغب أو أى احداث أخرى مماثلة ، وأيضاً فى حالة مصادرة الممتلكات أو جزء منها أو تدميرها من قبل قوات أو سلطات الدولة المتعاقدة دون أن يكون ذلك بسبب العمليات القتالية أو دون أن تتطلبه ضرورة الموقف .

وتناولت المادة السادسة الضمانات القانونية اللازمة للاستثمارات ضد اجراءات التأميم أو نزع الملكية أو سحب الترخيص أو أية اجراءات مباشرة لاجراءات [illegible] لغرض عام يتعلق بالمصلحة الوطنية لتلك الدولة المتعاقدة وفى مقابل تعويض فورى وكاف وفعال وشريطة أن تكون تلك الاجراءات قد تمت على أساس غير تمييزى ووفقاً لاجراءات قانونية عامة التطبيق .

وأشارت المادة السابعة الى مبدأ حرية تحويل المدفوعات المتعلقة بالاستثمارات بما فى ذلك رأس المال الأصلى وأى رأس مال اضافى لصيانة وتنمية الاستثمار ، العائدات ، مدفوعات سداد أصل الدين والفائدة المستحقة تبعاً لاتفاقية قرض ، الاتاوات والرسوم ، العائدات المستحقة لجميع أو لجزء من الاستثمار ، الأموال المكتسبة والمكافآت الأخرى للعاملين المتعاقد معهم من الخارج والذين لهم صلة بالاستثمار ومدفوعات التعويض طبقاً للمادتين (٥) و (٦) والمدفوعات المشار اليها فى المادة (٨) والمدفوعات الناشئة عن تسوية المنازعات وتتم التحويلات وفقاً لسعر صرف السوق السائد من تاريخ التحويل بالنسبة للمعاملات الفورية للعملة المراد تحويلها ففى حالة عدم وجود سوق للصرف الأجنبى ، يطبق أحدث سعر صرف ، أو دولار الولايات المتحدة الأمريكية أيهما أكثر رعاية للمستثمر .. وتناولت المادة الثامنة اعتراف الدولة المضيفة بحق الدولة الأخرى استناداً الى مبدأ الحلول محل الدائن أن تحل محل أى مستثمر تابع لها سبق أن منحته تعويضاً أو كفالة فى ممارسة حقوقه ومطالباته المتعلقة باستثماره .

وعالجت المادتان التاسعة والعاشرة كيفية تسوية منازعات الاستثمار التى قد تنشأ بين الدولة المضيفة للاستثمار والمستثمر التابع للدولة المتعاقدة الأخرى أو بين الدولتين المتعاقدتين بخصوص تفسير أو تطبيق هذه الاتفاقية فنصت على أن يتم ذلك ودياً فيما يتعلق بين أطراف النزاع بقدر الامكان وإلا فتتم التسوية طبقاً لأية اجراءات مطبقة متفقاً عليها مسبقاً أو عن طريق التحكيم وبينت فى هذه الحالة القواعد والاجراءات التى تتبع فى هذا الشأن .

وأكدت المادة الحادية عشرة على تطبيق أحكام الاتفاقية بصرف النظر عن وجود علاقات دبلوماسية أو قنصلية بين الدولتين ، كما نصت المادة الثانية عشرة على خضوع الاستثمارات للأحكام الخاصة أو العامة التى يتضمنها تشريع أى من الدولتين اذا كانت هذه الأحكام توفر معاملة أكثر رعاية من تلك المنصوص عليها فى هذه الاتفاقية ، كما تناولت المواد الثالثة عشرة والرابعة عشرة والخامسة عشرة الأحكام الخاصة بنطاق تطبيق الاتفاقية وتاريخ نفاذها ومدتها وكيفية انهائها .

ومن حيث أن هذه الاتفاقية تحقق مصلحة الدولتين المتعاقدتين ولا تتعارض مع التزامات دولة الكويت في المجالين العربي والدولي [illegible] المالية - فقد وقعت الاتفاقية [illegible] عليها .

ومن حيث أن أحكام هذه الاتفاقية تتضمن تعديلاً فى القوانين القائمة لذلك فقد أعد مشروع القانون المرافق بالموافقة على هذه الاتفاقية طبقاً للمادة (٧٠) فقرة ثانية من الدستور .

ع/ا